وزارة التعليم Ministry Of Education



المملكة العربية السعودية Kingdom Of Saudi Arabia

أمانة مجلس الجامعة | Secretariat of the University Council

المحترم

سعادة / نائب الرئيس للشؤون الأكاديميـــــ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أود إحاطة سعادتكم بموافقة مجلس الجامعة بالإجماع في جلسته رقم (١٠١) والتي انعقدت بتاريخ ١٤٤٤/٤/٦هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/٣١م على دليل القواعد والإجراءات التنظيمية لخدمات الطلاب والطالبات ذوى الإعاقة " وفق المرفق " ، مع مراعاة ما تنص عليه اللوائح والأنظمة ذات العلاقة ..

للتلطف بالاطلاع واستكمال الإجراءات النظامية لذلك ..

ولكم خالص تحياتي !!!!

أ . د . عبدالواحد بن حمد المزروع

نسخم لمكتب معالى رئيس الجامعي .. نسخم للإدارة القانونيم ..



دليل القواعد والإجراءات التنظيمية لخدمات الطلاب والطالبات ذوي الإعاقة

ا**لنسخة الأولى |** صفر ١٤٤٤ هـ الموافق سبتمبر ٢٦.٢٢م







اعتمـاد مجلـس الجامعـة في الجلسة رقم (101) بتاريخ: 04/06/ 1444هـ الموافق: 2022/10/31



الموضوع

المقدمة	6	الفصل الرابع: الدعم والخدمات	31
الفصل الأول: المصطلحات والتعريفات	9	الخدمات المقدمة للطلاب ذوي الإعاقة	32
الفصل الثاني: السياسات والتشريعات	15	الخدمات الأكاديمية	32
مستهدفات من رؤية المملكة .٣.٣ المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة	16	خدمات الدعم في مجال التعليم والتعلم	34
برنامج جودة الحياة	16	خدمات الدعم في مجال تقييم الطلاب	34
برنامج تنمية القدرات البشرية	17	خدمات الإشراف الأكاديمي	35
التشريعات المحلية والدولية ذات العلاقة	17	الخدمات المساندة	36
السياسات العامة	20	خدمات الإرشاد النفسي	36
الفصل الثالث: المسؤوليات والحقوق	23	الخدمات المقدمة للطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة	37
مسؤوليات الجامعة	24	ت . خدمات المباني والمرافق	37
حقوق الجامعة	24	ً خدمات السكن الجامعي الطلابي	38
مسؤوليات أعضاء هيئة التدريس	25	خدمات التنقُّل والمواقف	39
حقوق أعضاء هيئة التدريس	25		39
مسؤوليات الطلاب	26	الخدمات المالية (المكافآت والمعونات المالية)	
حقوق الطلاب	26	المراجع والمصادر	41
أولاً: توثيق الإعاقة	27	المراجع العربية	42
ثانياً: تحديد أساليب المواءمة المناسبة/ اتخاذ القرار	28	المراجع الأجنبية	43
ثالثاً: البدء بإجراءات توفير أساليب المواءمة المطلوبة	29	المصادر الإلكترونية	44



مقدمة

تحقيقًا لأهداف الرؤية السامية للمملكة العربية السعودية .٣.٢ المتمثلة في السعي للارتقاء بالبلاد حتى تكون نموذجًا رائدًا على كافة الأصعدة من خلال ترجمة ذلك إلى برامج تنفيذية فاعلة كبرنامج جودة الحياة وتنمية القدرات البشرية، تهتم جامعة الإمام عبد الرحمين بن فیصل بکل من له دور فی العملية التعليمية من أعضاءً هيئة تعليمية وطلاب وطالبات وإدارييـن، وبـكل مـا مـن شـأنه أن يسـهم فـــى تحقيــق أهــداف الجامعـة المنشـودة فــي مختلـف المحالات.

فوفقًا للمادة الثانية من نظام رعاية المعوقين في المملكة العربية السعودية، التي تنص على وجوب "أن تكفل الدولة حق الشخص ذي

الإعاقة في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتشجيع المؤسسات والأفراد على تقديم هذه الخدمات عن طريق الجهات المختصة في كل المجالات"، تسعى جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل للاهتمام بالأفراد ذوى الإعاقة وتمكينهم فى المجتمع بشكل عام وفى مجتمع الجامعة بشكل خاص من خلال العمل على تهيئة البيئة التعليمية لتكون بيئة مناسبة وجاذبة وسهلة الوصول إلى جميع الطلاب بغض النظر عن نـوع إعاقتهـم، أو محدوديـة قدراتهـم. إذ افتتحـت جامعـة الإمـام عبـد الرحمـن بـن فيصـل قسـم التربيـة الخاصـة منـذ أكثـر مـن عقـد، وكان لـه دور متميز في إعداد الكوادر البشرية المؤهلة وفقًا لمعايير الهيئات الوطنية والعالمية المتخصصة. كما تهتم الجامعة بتقديم الخدمات الأساسية والمساندة كلها، التي يحتاج إليها الطلاب ذوو الإعاقة، من تهيئة البيئة العمرانية في الجامعة لتسهيل وصولهم إلى جميع المباني والمرافق، وتذليل جميع العقبات والتحديات التي قـد تقـف فـي طريـق تحقيقهـم للنجـاح الأكاديمي والاجتماعي والنفسي. كما تتضمن الخدمات المقدمة لهم التعرُّف على المشكلات التي قد يتعرضون لها داخل الجامعة، بالإضافة إلى تقديم برامج تهيئة متخصصة لهم تشمل

برامج الاعداد النفسي والاجتماعي، وتعريفهم بالبرامج الجامعية المتاحة والمناسبة للاختيار من بينها، والعمل على إرساء مبادئ الدمح في البيئة الجامعية من خلال إتاحة الفرصة لهم للمشاركة في الأنشطة الطلابية. كما أولت الجامعة اهتمامًا خاصًا بالطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة عن طريق تقديم الدعم والرعاية من خلال تكثيف البرامج التربوية التي تستجيب لحاجات هذه المواهب للنمو والتوهّج مع مراعاة خصائص الإعاقات المختلفة لديهم.

وقد أعد هذا الدليل من قبل لجنة علمية متخصصة؛ ليكون أحد المرتكزات الأساسية التي تحفظ حقوق الطلاب ذوي الإعاقة وتضمن حصولهم على كافة الخدمات والتسهيلات التي يحتاجون إليها حتى يتمكنوا من الاستمرار في العملية التعليمية. إذ يحتُّ هذا الدليل على ضرورة تفعيل القوانين الحكومية التي تحفظ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتؤكد على أهمية تمكينهم في المجتمع وإتاحة الفرص المتكافئة لهم والاستفادة من قدراتهم قدر الإمكان، ومواكبة التطورات الحديثة في تقديم الخدمات لهم في المرحلة الجامعية.

وقد شاركت عدة جهات في إعداد هذا الدليل

ومراجعته كقسم التربية الخاصة، وعمادة شؤون الطلاب، وعمادة القبول والتسجيل، ومركز جودة التقويم ومركز الإرشاد الجامعي، ومركز جودة التقويم والاختبارات. كما مرَّ هذا الدليل بمراحل عدة لضمان جودة العمل، كمرحلة تأصيل المفاهيم، وإقرار الإطار العام، وعمل مقارنات مرجعية مع جامعات وهيئات متخصصة ومتميزة في تقديم الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة محليًا وعالميًا لتحليل وبناء المعايير والإجراءات الأساسية، ثم مرحلة الإعداد الأولى للدليل، ثم المراجعة والتعديل، ثم كتابة النسخة النهائية.

ويحتـوي هـذا الدليـل علـى المصطلحات والتعريفات الأساسـية، وكذلـك القوانيـن والتشـريعات المحلية وسياسـات الجامعة العامـة ذات الصلـة، التـي تكفـل حقـوق الأفـراد ذوي الإعاقـة فـي التعليـم، ومتطلبـات اسـتحقاق الخدمـات وكيفيـة الحصـول عليهـا، والخدمـات العامـة الأخـرى التـي يحتـاج إليهـا الطـلاب ذوو الإعاقـة داخـل الجامعـة.

،،وبالله التوفيق،،





الفصل الأول المصطلحات والتعريفات

الطلاب ذوو الإعاقة

هم الطلاب الذين يختلفون في قدراتهم العقلية، أو الحسية، أو الجسدية، أو الصحية، أو النفسية، أو السلوكية بحيث يؤثر ذلك على قدرتهم على النجاح في البيئة التعليمية الجامعية في الظروف العادية؛ ممَّا يستوجب تقديم الخدمات والتسهيلات المناسبة لهم لضمان استمرارهم ونجاحهم في العلمية التعليمية. ويشمل هذا المصطلح الفئات الآتية: (صعوبات التعلم، الإعاقة السمعية، الضطرابات الإعاقة السمعية، البصرية، الإعاقة البدنية والصحية، اضطرابات التواصل، الاضطرابات السلوكية، الاضطرابات طيف التوحُّد).

الطلاب الموهوبون من ذوى الإعاقة (مزدوجي الاستثنائية)

هـم فئـة الطـلاب الموهوبيـن ذوي الإعاقـات الذيـن لديهـم قـدرات وإمكانيـات مرتفعة فـي أحـد مجالات الموهبة التي تتضمـن الجانـب العقلـي أو الأكاديمـي أو القيادة أو الفنـون الأدائيـة والبصريـة أو القـدرات الحـس حركيـة، ويحتاجـون بالتالـي إلـى برامـج معينـة فـي إطـار التربيـة الخاصـة حتـى يتمكنـوا من تنميـة مواهبهـم وتطويرهـا، إلا أنهـم فـي الوقـت نفسـه يكـون لديهـم عجـز أو إعاقـة تحـول دون ظهـور هـذه القـدرات والإمكانيـات، مثـل وجـود إعاقـة حركيـة أو صحيـة أو حسـية أو صعوبـات تعلـم أو اضطرابـات انفعاليـة أو توحـد أو تأخـر نمائـي، وبالتالـي يحتاجـون تبعًـا لذلـك إلـى برامـج تعليميـة وتأهيليـة خاصـة تتجـه نحـو التركيـز علـى مواطـن القـوة مـع العنايـة بمكامـن الضعـف.

صعوبات التعلم

هم الطلاب الذين لديهم اضطراب في واحدة أو أكثر من العمليات النمائية الأساسية المتصلة بالتعلّم كالانتباه، أو الإدراك، أو التفكير، أو الذاكرة نتيجة لوجود خلل وظيفي في الدماغ مما يؤثر على الجوانب الأكاديمية كالقراءة، أو التهجئة، أو الكتابة، أو العمليات الحسابية، أو اللغة. ويستبعد من ذلك الطلاب الذين لديهم مشكلات تعليمية ناتجة عن إعاقة حسية، أو عقلية، أو حرمان ثقافي، أو اقتصادي.

الإعاقة البصرية

تعنــي وجــود مشــكلات فــي القــدرات البصريــة لــدى الطــلاب. وتصنــف هــذه الإعاقــة إلـــى فئتيــن:

الفئة الأولى (المكفوفون):

وهـم الطـلاب الذيـن تبلـغ حـدة البصـر لديهـم ٢٠. . ٢ متـر أو أقـل فـي العيـن الأقـوى بعـد اتخـاذ الإجـراءات التصحيحيـة اللازمـة.

الفئة الثانية (ضعيفو البصر):

وهم الأشخاص الذين تبلغ محدودية الإبصار لديهم من ٢٠. . ٢ متر ولا تتجاوز V./٢. متر فى العين الأقوى بعد اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.

الإعاقة السمعية

تعني وجود مشكلات في القدرات السمعية لدى الطلاب بحيث تقلل من قدرة الفرد على سماع الأصوات المختلفة، وتصنف هذه الإعاقة إلى فئتين: الفئة الأولى (الصم):

وهـم الأشـخاص الذيـن يبلـغ لديهـم الفقـدان السـمعي ٧٠ ديسـيبل فما فـوق؛ مما يُسـبِّب عـدم القـدرة علـى اسـتقبال الـكلام أو إرسـاله باسـتخدام المعينـات السـمعية أو بـدون اسـتخدامها.

الفئة الثانية (ضعيفو السمع):

وهـم الأشـخاص الذيـن تتراوح درجـة الفقـدان السـمعي لديهـم مـا بيـن ٣٥ الـى ١٩ الـى ١٩ الـى ١٩ الـى ١٩ الـى ١٩ الـى ١٩ ديسـيبل، ولا يكـون سـببًا فـي عـدم القـدرة علـى اسـتقبال كلام أو إرسـاله باسـتخدام المعينـات السـمعية أو بـدون اسـتخدامها.

الإعاقات البدنية والصحية

هـي حـالات أو إعاقـات مختلفـة قـد تكـون ولاديـة، وقـد تكـون مكتسـبة تحـدُّ مـن قـدرة الفـرد علـى اسـتخدام جسـمه فـي القيـام بالوظائـف الحياتيـة اليوميـة بشـكل مسـتقل.

وتشمل الإعاقات البدنية ما يلي: الشلل الدماغي، وشلل الأطفال، واضطرابات العمود الفقري، والصرع، والاضطرابات العضلية، والعظمية. أما الاضطرابات الصحية المزمنة فتشمل: الربو، والسكري، وفقر الـدم المنجلي وغيرها.

اضطراب فرط الحركة وتشتت الانتباه

هـو اضطـراب نمائـي عصبـي سـلوكي متعـدد الأبعـاد ومتفـاوت فـي الشـدة والحِـدَّة، ويشـمل الأبعـاد الآتيـة: اضطـراب فـي الانتبـاه، فـرط الحركـة، سـلوك اندفاعـي، صعوبـة فـي اتبـاع التعليمـات وإنهـاء المهـام، ووجـود مشـكلات فـي الترتيـب والتنظيـم؛ ممـا يُــؤدِّي إلـى ضعْف فـى الأداء الجامعـى بشـكل عـام.

اضطراب طيف التوحُّد

هو اضطراب نمائي ناتج عن وجود خلل عصبي وظيفي في الدماغ، يظهر في السنوات الثلاث الأولى من العمر، ويشمل عددًا من المظاهر المتفاوتة في الشدة وهي كما يأتي: مشكلات التواصل مع الآخرين، صعوبات في التفاعل الاجتماعي، اضطرابات في النطق والكلام، سلوكيات نمطية متكررة؛ مما يؤثر على الأداء الجامعي بشكل سلبي.

الاضطرابات النفسية

يشمل هذا المصطلح جميع الاضطرابات الانفعالية والنفسية والسلوكية التي تؤثر على أداء الطلاب في المرحلة الجامعية ومن ثم يكون هناك احتياج إلى الحصول على خدمات خاصة. كاضطرابات المزاج والقلق والاكتئاب، والفصام، واضطرابات الشخصية، وغيرها.

اضطرابات التواصل

تعني عدم قدرة الفرد على الكلام بصورة طبيعية تناسب عمره الزمني مما يؤثر سلبيًا على أدائه الجامعي. وتنقسم اضطرابات التواصل إلى قسمين: اضطرابات النطق والكلام:

وتعني صعوبة نطق أصوات الكلام أو تركيب الأصوات مع بعضها لتكوين كلمات مفهومة كالإبدال، والتشويه، والحذف، والإضافة.

اضطرابات الطلاقة:

تتضح عندما يظهر الفرد عددًا كبيرًا من التقاطعات الكلامية كالتأتأة، والتردد، والإطالة، والتوقف.

الوصول الشامل

يقصد به تهيئة البيئة الجامعية حتى تكون بيئة تعليمية داعمة للطلاب ذوي الإعاقة بغض النظر عن اختلاف إعاقتهم، من خلال الالتزام بالمعايير العالمية، التي تؤكد على أهمية تذليل كافة العوائق أمام الطلاب ذوي الإعاقة سواءً أكانت عوائق بيئية، أم معمارية، أم تقنية، أم تعليمية.

الأهلية للحصول على الخدمات

مجموعـة الشـروط التـي ينبغـي توافرهـا فـي الوثائـق التـي يقدمهـا الطالـب، التـي تثبـت نـوع إعاقتـه للتأكـد مـن مـدى اسـتحقاقه وأهليتـه للحصـول علـى الخدمـات الأكاديميـة والمسـاندة المتوفـرة.

المواءمات الأكاديمية

هي الخدمات الخاصة التي يتم تقديمها للطلاب ذوي الإعاقة، التي تقوم على أساس إستراتيجيات التعديل والتكييف لتسهيل العقبات الأكاديمية أمامهم لضمان استمرارهم في العملية التعليمية بنجاح. ومن تلك الخدمات ما يأتي: تكييف الاختبارات الأكاديمية بما يتناسب مع طبيعة الإعاقة، والمساعدة في تسهيل عملية حضور المحاضرات، وتعديل مواعيد الواجبات والاختبارات، واستخدام التكنولوجيا المساعدة، واستخدام وسائل الإعلام المتاحة، وتقديم الاستشارات التربوية الخاصة.

الخدمات المساندة

هي عملية منسقة وشاملة من الخدمات التي يتم تقديمها للطلاب ذوي الإعاقة داخل الجامعة كالخدمات النفسية والتربوية، التي تساعدهم على تحقيق أقصى درجة ممكنة من الفاعلية بهدف تنميتهم في شتى جوانب النمو المختلفة لتمكينهم من التوافق مع متطلبات بيئتهم والوصول إلى درجة الاعتماد على أنفسهم ليكونوا أعضاء منتجين في المجتمع.

التقييم والمتابعة

ويقصد بها العملية التقييمية المستمرة لجودة الخدمات المقدمة للطلاب ذوي الإعاقة ومتابعة مدى فاعلية تلك الخدمات في تسهيل العملية التعليمية لهم داخل الجامعة.

التنوع

هو الإيمان بأن كل فرد هو فريد من نوعه، وأن الفروق الفردية سنة حياتية لابد من أُذْذها بعين الاعتبار عند التعامل مع جميع الأفراد بشكلٍ عام والأفراد ذوي الإعاقة بشكلٍ خاص بغض النظر عن اختلافاتهم وفقًا للقدرات العقلية والجسدية، وأن الإعاقة هي وجه أساسي من جوانب التنوُّع البشري.

التمييز

هـو جميـع الممارسـات التـي تعـزز المعاملـة غيـر العادلـة ضـد الطـلاب الذيـن يعانـون مـن إعاقـة ظاهـرة أو مفترضـة؛ ممـا يـؤدي إلـى حرمانهـم مـن بعـض الخدمات والفرص التـي يجـب أن تضمـن الجامعـة توفيرهـا لهـم، وفقًا لتشـريعات الدولـة وسياسـات الجامعـة الداعمـة لحقـوق الأشـخاص ذوي الإعاقـة.

التظلُّم

ويعني بأنه يحقُّ لكل طالب من ذوي الإعاقة الرفع بخطاب تظلَّم عند تعرضه للتمييز أو تقصير من قبل الجهات المعنية في تقديم الخدمات التي يحتاج إليها، أو مخالفة أي حكم من أحكام نظام رعاية المعوقين أو سياسات الجامعة ذات الصلة.





الفصل الثاني السياسات والتشريعات

السياسات والتشريعات

انطلاقًا من رؤية ورسالة وقيم جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل وتحقيقا لأهدافها الإستراتيجية، فقد تم تطوير ومراجعة السياسات العامة وتكييفها بما يتناسب مع تعليم الطلاب ذوي الإعاقة بالجامعة، مؤكدةً التزامها بالمواد واللوائح النظامية الواردة في النظام الأساسي للحكم ومستهدفات رؤية المملكة . ٢.٣، بالإضافة إلى المراسيم الملكية وقرارات مجلس الوزراء وتعاميم وزارة التعليم والهيئات الرسمية ذات العلاقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعليمهم. إذ نصّت المادة السادسة والعشرون من النظام الأساسي للحكم على "أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية"، التي تعزّز مفاهيم العدل والمساواة ومنع التمييز على أي أساس ومنها الإعاقة. كما نصّت المادة السابعة والعشرون من النظام الأساسي للحكم على "أن تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية".

وفيما يتعلق بتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على فرص متكافئة للمنافسة في سوق العمل، فقد نص نظام رعاية المعوقين في المملكة العربية السعودية على "أن تكفل الدولة حق الشخص ذي الإعاقة في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل وتقدم هذه الخدمات لهذه الفئة عن طريق الجهات المختصة في عدة مجالات منها مجالات العمل وتشمل التوظيف في الأعمال التي تناسب قدرات الشخص ذي الإعاقة ومؤهلاته لإعطائه الفرصة للكشف عن قدراته الذاتية ومهاراته، ولتمكينه من الحصول على دخل كباقي أفراد المجتمع، والسعي لرفع مستوى أدائه أثناء العمل عن طريق التدريب. "

وتؤكد الجامعة في سياستها العامة على التزامها بتحقيق قيم العدل والمساواة، ومنْع التمييز وضمان حقّ المتعلم من ذوى الإعاقة المكفولة له نظامًا، وذلك من خلال:

- (١) السعى لتحقيق مستهدفات رؤية المملكة 2030 المتعلقة بذوى الإعاقة.
- (٢) تطبيق ما ورد في الأنظمة والتشريعات المحلية والاتفاقات الدولية (التي وقعت عليها المملكة) وبناء هذه السياسات بالتوافق مع هذه التشريعات.

مستهدفات من رؤية المملكة .٣.٣ المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة

برنامج جودة الحياة:

يسعى برنامج جودة الحياة – وهو أحد البرامج المنبثقة من رؤية المملكة . ٢٠٣ – إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقـة للحصـول على جـودة حيـاة عاليـة بوصفهـم عناصـر فاعلـة فـي المجتمـع وذلـك مـن خـلال اندماجهـم مع بقيـة شـرائح المجتمع وتعليمهـم بما يتوافـق مع احتياجاتهـم الخاصـة والحصـول على فـرص عمـل مناسـبة، وتجهيـز مرافـق البنيـة التحتيـة فـي جميـع أنحـاء المملكـة وتقديـم التسـهيلات والأدوات التى تساعدهم على تحقيق هـذا النجاح.

إذ يسعى البرنامج من خلال مبادرة تطوير الرياضة البارالمبية (ذوي الإعاقة) للمنافسة في الـدورات البارالمبية (الموكلة بالتنفيذ لـوزارة الرياضة) على تعزيز الألعاب البارالمبية في المملكة لتمكين ذوي الإعاقة من الجنسين، من المشاركة الفاعلة في الأنشطة الرياضية، وذلك من خلال تفعيل اتحادات رياضية ذات أولوية، ومساعدة الأندية في أنشطة التوعية الوطنية ورفع جودة التدريب، إضافة إلى وضْع خطة تحول إستراتيجية لإعداد الأندية والمرافق لتلائم احتياجات رياضيي النخبة من ذوي الإعاقة. كما يسعى البرنامج من خلال مبادرة تطوير الأنشطة البدنية في الجامعات وخاصة الفتيات (الموكلة بالتنفيذ لـوزارة التعليم) على تأهيل عاملين وعاملات لمساعدة ذوي الإعاقة وتأهيلهم.

برنامج تنمية القدرات البشرية:

تضمَّنت الركيزة الأولى "تطوير أساس تعليمي متين ومرن للجميع" من برنامج تنمية القدرات البشرية – وهو أحد البرامج الحديثة المنبثقة من رؤية المملكة . ٢.٣ – على ٣٥ مبادرة تركِّز على رحلة البشرية – وهو أحد البرامج الحديثة المنبثقة من رؤية المملكة . ٢.٣ – على ٣٥ مبادرة تركِّز على رحلة التعلم من مراحل التعليم الأساسية وصولاً إلى الدخول لسوق العمل، وذلك من خلال التغلب على تحديات هذه الرحلة ومنها طرق التدريس غير الفعَّالة، وقلة المسارات التعليمية، وضعْف الخدمة التعليمية، وضعْف الخدمة التعليمية للأشخاص ذوى الإعاقة، ونقْص البرامج للطلاب الموهوبين.

ويسعى البرنامج من خلال مبادرات (مجموع ٣ مبادرات) توسيع نطاق برامج تنمية الطلبة الموهوبين إلى وضع البرنامج من خلال مبادرات الخاصة بالطلاب الموهوبيان والتوسَّع في اختبارات تحديد هؤلاء الطلاب وإثرائهم. كما يسعى البرنامج من خلال مبادرات دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية – الموكلة بالتنفيذ لوزارة التعليم – بمجموعة من الأطر والسياسات والأهداف المحددة – ومنها سياسة ضمان وصول الطلاب ذوي الإعاقة للتعليم – لضمان تنفيذ خطط البرنامج الواعدة.

التشريعات المحلية والدولية ذات العلاقة

المصدر	هدفه	نوعه	رقمه وتاريخه	المستند النظامي	م
نظام رعاية المعوقين في السعودية	استحداث نظام لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية	محلي / مرسوم ملكي	رقم (م /۳۷) وتاریخ ۱۱۲۱/۹/۲۳هـ (الموافق ۱۲/۲۱/ ۲)	نظام رعاية المعوقين في المملكة العربية السعودية¹	I
تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة	رعاية ضمان الحقوق تعزيز الخدمات رفع مستوى الوقاية التعاون مع الأجهزة ذات العلاقة وتحديد أدوارها	محل <i>ي/</i> قرار مجلس الوزراء	رقم ۲٦٦ والصادر بتاريخ ۱٤٣٩/٥/۲۷ هـ (فبراير ۲۰۱۸م)	تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة	7

الدليل	تشجيع التوظيف تسهيل	اللائحة التنفيذية	شــعبان ۱٤۳۷هـ	الدليل الاسترشادي	٣
الاسترشادي	ومساندة أصحاب العمل	لنظام العمل	الموافــق مايو	لمواد نظام العمل	
من وزارة	وذوي الإعاقة للتعرف	وملحقاتها	۱۷. ۲م	ومواد اللوائح	
الموارد	إلى نظام العمل ومعرفة	والصادرة		التنفيذية لتوضيح	
البشرية	الحقوق والواجبات للطرفين	بموجب القرار		الحقوق والواجبات	
والتنمية	(صاحب العمل والعامل)	الوزاري رقم		لتوظيف وعمل	
الاجتماعية		۱۹۸۲ وتاریخ		الأشخاص ذوي	
		۸٦/٢/٧٣٤ هـ		الإعاقة	
مبادرة مواءمة					
نظام الحماية	ضمان توفير الحماية	مرسوم ملكي	رقم (م/٥٢) بتاريخ	نظام الحماية من	٤
من الإيذاء	تقديم المساعدة والمعالجة		٥١/١١/٤٣٤١هـ	الإيذاء	
	نشر التوعية معالجة				
	الظواهر السلوكية في				
	المجتمع إيجاد آليات علمية				
	وتطبيقية اتخاذ الإجراءات				
	النظامية اللازمة.				
الدليل	الوصول الشامل في جميع	دليل إرسادي	ا ١٤١ هـ ١ . ٦ م	الدليل الإرشادي	0
الإرشادي	مكونات البيئة العمرانية			للوصول الشامل	
للوصول	بالمملكة.			في البيئة العمرانية	
الشامل				للمملكة العربية	
في البيئة				السعودية	
العمرانية	.11 11 1 . 1		1,420 .	.11 11	7
وثيقة حقوق	إيضاح حقوق الطلاب	وثيقة رسمية	صفر ۱٤۳۹ هـ –	وثيقة حقوق الطلاب	1
الطلاب	وواجباتهم تجاه الجامعة	داخلية	نوفمبر ۲.۱۷ م	وواجباتهم بجامعة	
وواجباتهم بجامعة الإمام	(ومنهم ذوو الإعاقة).			الإمام عبد الرحمن بن فيصل	
بجامعه الإمام عبد الرحمن				فيضن	
عبد الرحمن بن فیصل.					
بن فیصن. نظام حمایة	حفظ البيانات الشخصية في	مرسوم ملکی	رقم (م/۱۹) وتاریخ	نظام حماية البيانات	٧
تصام حمایه البیانات	المملكة العربية السعودية	مرسوم ست	رفعم (م۱۰۱) وفاریخ ۱٤٤٣/۲/۹هـ	لطام حمايه البيانات الشخصية	٧
الشخصية	وحمايتها.		<u> </u>	السلطانية	

اً تم تطوير نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالمملكة وتمت مراجعته واعتماده من هيئة الخبراء بالديوان الملكي، لكن لم يصدر النظام حتى الان ومتوقع صدور القرار السامي باعتماده خلال العام الحالي.

الاتفاقيات الإقليمية والدولية المرتبطة بذوى الإعاقة التي وقَّعت عليها المملكة2 رقمه وتاريخه المستند النظامي المصدر هدفه نوعه ۳ مایو ۲. .۸ م تعزيز وحماية وكفالة تمتع دولي / الأمم اتفاقية حقوق مواد الأشخاص ذوى الإعاقة الأشخاص ذوى الاتفاقية المتحدة البروتوكول تمتعا كاملا على قدم الإعاقة والبروتوكول المساواة مع الآخرين بجميع الاختياري الملحق. الاختياري حقوق الإنسان والحريات الملحق الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة. القانون تمكين | حظر التمييز | تكافؤ اقلیمی ۲.19 م القانون (النظام) الفرص | كرامة | ثقافة الاسترشادي الموحد الاسترشادي الموحد لدول الفوارق والقبول والتعددية لتمكين الأشخاص الخليج. | ضمان الحقوق ذوى الإعاقة في مجلس التعاون لدول الخليج. تيسير النفاذ إلى المصنفات نظام معاهدة دولی ۲۷ یونیو ۱۳ م نظام معاهدة مراكش المنشورة لفائدة الأشخاص ودخلت حيز النفاذ مراكش المكفوفين أو معاقى في ۳۰ سبتمبر البصر أو ذوى إعاقات أخرى ۲.۱٦ م

فى قراءة المطبوعات.

التوقيع على النظام الدولي من قبل وفد المملكة ونشره في الصحف الرسمية يعتبر بمثابة النظام المحلي. $^{\mathsf{T}}$

السياسات العامة:

نصَّت المادة الثانية من وثيقة حقوق الطلاب وواجباتهم بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل "بتقديم الخدمات اللائقة والمناسبة لذوي الإعاقة بحسب الإمكانيات المتاحة. " وتؤكد الجامعة على سعيها الدؤوب لتقديم كافة الخدمات اللازمة لضمان نجاح العملية التعليمية لذوي الإعاقة، وذلك عن طريق تطبيق السياسات الآتية:

سياسة العدل والمساواة:

نصَّت المادة الثامنة في النظام الأساسي للحكم في الباب الأول: المبادئ العامة "يقوم الحكم في الباب الأول: المبادئ العامة "يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية." لذلك تمتثل جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بتحقيق قيم العدل والمساواة مع جميع الطلاب والطالبات بكافة اختلافاتهم ومن ضمنهم ذوو الإعاقة، ومن أهمها:

- الحقّ في التقديم للالتحاق ببرامج الجامعة المتاحة حسب نوع الإعاقة.
- الشفافية في مراجعة طلبات المتقدمين وفقًا لمعايير القبول المعلنة.
- ضمان العدل والمساواة بين الطلاب (تكافؤ الفرص) في الحقوق والواجبات والخدمات والبرامج والأنشطة الأكاديمية وغير الأكاديمية.
- العمل على تكييف الخدمات اللازمة (الأكاديمية وغير الأكاديمية) ومواءمتها لتناسب احتياجات الطلاب ذوى الإعاقة.

سياسة الحقوق الأكاديمية:

نصَّت المادة الثانية من وثيقة حقوق الطلاب وواجباتهم بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بأن "تضمن الجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بأن اتضمن الجامعة بجميع وحداتها الأكاديمية والإدارية توفير كافة الحقوق لطلابها في المجالات الأكاديمية وهي المجالات الأكاديمية وهي المجالات الأكاديمية وهي المجالات الأكاديمية الأكاديمية الأكاديمية المجالة الأكاديمية الأكاديمية الأكاديمية الأكاديمية المجالة الأكاديمية الأكاديمية الأكاديمية الأكاديمية المحالة المحالة

- حقّ التمتع ببيئة تعلم ميسرة ومحفزة للتعلُّم.
- الحقّ في كفاءة عمليات التعليم والتعلّم وجودتها.
- الحقّ في تلقي إرشاد أكاديمي ومساعدات تعليمية داعمة لعمليات التعليم والتعلُّم.
 - الحقّ في التمتع بإجراءات تقييم وتقويم عادلة.

سياسة الخصوصية:

تلتـزم الجامعـة بنظـام حمايـة البيانـات الشـخصية الصـادر بقـرار المرسـوم الملكـي رقـم (م/١٩) وتاريـخ الديرة الدي يهـدف إلـى حفـظ البيانـات الشـخصية وحمايتها. ومـن ضمـن ما يتعلـق بـذوي الإعاقـة فـى الجامعـة وما يتوافـق مـع مـواد النظـام ما يأتـى:

- أن يتـم جمـع الحـد الأدنـى مـن البيانـات الشـخصية وبطريقـة نظاميـة وشـفافة؛ وذلـك لتحقيـق أغـراض مشـاركة البيانـات.
- ألا يحتفظ بالبيانات الشخصية للطلاب ذوي الإعاقة بصيغة تتيح التعرف على أصحاب البيانات لمدة تتجاوز المدة اللازمة لتحكم إتلاف البيانات لمدة اللازمة لتحكم إتلاف البيانات الشخصية فور الانتهاء من الغرض من جمعها. ويجوز لها الاحتفاظ بتلك البيانات بعد انتهاء الغرض من جمعها، إذا تمت إزالة كل ما يؤدِّي إلى معرفة صاحبها على وجه التحديد بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- يمنع مشاركة بيانات الطلاب ذوي الإعاقـة إلا مع الجهات المعنيـة وبشـكل رسـمي ووفـق ضوابـط

السرية والكتمان.

- في حال وجود حاجة لمشاركة "بعض" بيانات ذوي الإعاقة مع الجهات المعنية بهدف توفير خدمات أكاديمية، أو إدارية، أو صحية، أو بحثية، يجب الحصول على إذن من صاحب الشأن (ذوي الإعاقة) بشكل رسمي ومن ثم مشاركة الحد الأدنى من المعلومات (المحددة لتحديد الغرض من مشاركته فقط)، وبذلك يمنع مشاركة جميع المعلومات (المطلوبة وغير المطلوبة) مع أي جهة داخل الجامعة أو خارجها.
- يجوز للجامعة مشاركة بيانات ذوي الإعاقـة مع الجهـات الرسـمية إنْ كانـت لأغراض أمنيـة أو لتنفيـذ نظـام رسـمي آخر أو لاسـتيفاء متطلبـات قضائيـة أو لحمايـة الصحـة العامـة أو حمايـة حيـاة فـرد أو أفـراد معينيـن.
- يجوز للجامعة استخدام البيانات المتعلقة بطلابها من ذوي الإعاقة (في الإحصاءات الرسمية، والعلاقات العامة، ولأهداف الجودة) بشرط المحافظة على خصوصية الطلاب بحيث لا يتم التعرف على هويته أو رقم الطالب الجامعي) أو غير مباشر (عن طريق ربط مجموعة من البيانات التى قد تؤدِّى إلى كشف هوية الطالب).
- يجب معالجة بيانات الطلاب من ذوي الإعاقة وحفظها (داخل الجامعة ومع الجهات التي تم مشاركة البيانات معها)، حسب اللوائح والضوابط المتبعة في الخصوصية.
- المحافظـة علــــى خصوصيـــة الآخريـــن (ومنهـــم ذوو الإعاقــة) بعــدم التصويــر أو التســجيل المرئـــي أو الصوتــــى إلا بـــإذن مســـبق، ووفــق لائحــة ضبــط الســلوك الطلابـــى بالجامعــة.

سياسة الخدمات المساندة:

نصت المادة الثانية من وثيقة حقوق الطلاب وواجباتهم بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل "بتقديم الخدمات اللائقة والمناسبة لذوي الإعاقة بحسب الإمكانيات المتاحة. "لذلك تحرص الجامعة على توفير الخدمات المساندة لذوي الإعاقة، ومنها:


- تسهيل الوصول الشامل لجميع مرافق الجامعة، ومنها مواقف سيارات مخصصة لذوى الإعاقة.
- تقديـم أدوات مساعدة (تقنيـة وغيـر تقنيـة) بشـكل دائـم أو مؤقـت بالتعـاون مـع الجهـات ذات العلاقـة، مثـل: جمعيـة الأشـخاص ذوى الإعاقـة.
 - تقديم المخصصات والإعانات المالية للطلاب ذوى الإعاقة وفق الشروط واللوائم المنظمة.

سياسة التمثيل:

نصت المادة الثانية من وثيقة حقوق الطلاب وواجباتهم بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل "الحق في التمتُّع بخدمات الجامعة ومرافقها العامة." لذلك تؤكد الجامعة على حقوق الطلاب (ومنهم ذوو الإعاقة) فيما يتعلق بسياسة التمثيل بالآتي:

- يحـقُّ للطـلاب (ومنهـم ذوو الإعاقـة) تمثيـل الجامعـة فـي المحافـل المحليـة والإقليميـة والدوليـة، الأكاديميـة وغيـر الأكاديميـة ومنها المسابقات الرياضيـة، أو العلميـة، أو الثقافيـة، أو المهنيـة، أو المتعلقة بالابتـكار وريـادة الأعمـال.
- يحقَّ للطلاب (ومنهم ذوو الإعاقـة) اختيار ممثل لهم أو من ينـوب عنهـم للحصـول علـى الخدمات، أو تقديـم المسـتندات أو المرافعـات والتظلُّـم أو غيرهـا مـن الخدمـات، وذلـك وفـق الضوابـط العدليـة فـي المملكـة (الوكالـة الشـرعية).





الفصل الثالث

المسؤوليات والحقوق

مسؤوليات الجامعة:

- وضْع تصوُّر مقترم لرؤية الجامعة ورسالتها في تقديم الخدمات للطلاب ذوي الإعاقة وتطويرها.
- توفيــر الأدلــة عــن السياســات والتنظيمــات والإجــراءات الخاصــة بالطــلاب ذوي الإعاقــة وبالخدمــات والتســهيلات التـــى تُوفِّـرهــا الجامعــة.
 - تطوير السياسات الواردة في الأدلة ومواءمة الممارسات لتلبية احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة.
- وضْع آلية واضحة لمتابعة تطبيق السياسات الواردة في الدليل بما يكفل تقديم الخدمات المناسبة للطلاب ذوى الإعاقة.
- التطويـر المسـتمر للخدمـات والتسـهيلات المقدمـة للطـلاب ذوي الإعاقـة بالاسـتناد إلـى التوصيـات المرفوعـة مـن الجهـات المختصـة فـى الجامعـة، المبنيـة علـى الدراسـات العلميـة والخبـرات الميدانيـة.
- تحديـد أدوار الجهـات والوحـدات المختلفـة فـي الجامعـة، وتوحيـد الجهـود بمـا يكفـل خدمـة الطـلاب ذوي الاعاقـة.
 - التقييم العادل لقدرات الطلاب وليس إعاقاتهم، واستثمار جوانب القوة لدى الطلاب ذوي الإعاقة.
- توفير التعديلات البيئية الملائمة في القاعات الدراسية بما يتناسب مع طبيعة الإعاقة للطلاب ذوي الإعاقة.
- عقد الشراكات مع الجهـات الخارجيـة للمسـاعدة فـي توفيـر التسـهيلات والخدمـات المطلوبـة للطـلاب ذوى الإعاقــة.
- تسخير قنـوات التعليـم الإلكترونـي وتوفيـر وسـائل التكنولوجيـا المسـاعدة وتطبيقاتهـا لتعزيـز فـرص التعلُّـم وتحسـين التواصـل، ومسـاعدة الطـلاب ذوى الإعاقـة علـى الاسـتقلالية والاكتفـاء الذاتـى.
- رفْع مسـتوى الوعـي لـدى منسـوبي الجامعـة مـن طـلاب وأعضـاء هيئـة تدريـس وموظفيـن بطبيعـة الإعاقـات المختلفـة وبقـدرات واحتياجـات الأفـراد مـن ذوي الإعاقـة، وكذلـك لـدى أفـراد المجتمـع المحلـي بالتعـاون مـع إدارة العلاقـات العامـة والإعـلام.
- إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالطلاب ذوي الإعاقة بحيث تشتمل على (المعلومات الأولية عن الطالب ووسائل الاتصال، والمعلومات الصحية، والمعلومات الأكاديمية).
 - المحافظة على سِرِّية المعلومات المتعلقة بالطلاب ذوى الإعاقة.
 - رصْد رضا الطلاب ذوى الإعاقة عن الخدمات المقدمة لهم.
- النظـر فـي التظَّلمـات المرفوعـة مـن الطـلاب ذوي الإعاقـة والتواصـل مـع الجهـات المعنيـة للمفاهمـة وحـلّ النزاعـات، إنْ وُجـدَتْ.

حقوق الجامعة:

- الحصول على المستندات اللازمة التي تثبت أهلية الطالب للحصول على الخدمات المقدمة لـذوي الإعاقـة بما يتناسـب مع احتياجـه الفعلـى.
- ضبط المعايير الأكاديمية للبرامج بما يراعي احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة ولا يخل بجودة مخرجات البرامج.
- تحديــد الشــروط التــي يتــم بموجبهـا إدارة الاختبـارات (مثــل اســتخدام الملاحظـات فــي أثنـاء الاختبـار) واتخاذ الترتيبـات حـول كيفيـة تســليم الاختبـار وإعادتـه، إذا تـم إدارتـه وتطبيقـه خـارج القاعـة الدراسـية (مثـل اختبـار الكتـاب المفتـوح).

مسؤوليات أعضاء هيئة التدريس:

- التعرُّف إلى خصائص الطلاب ذوى الإعاقة وأهم طرق تقديم الدعم والمساعدة لهم.
- تضمين معلومات عن الخدمات المتاحة للطلاب ذوي الإعاقة في توصيف المقرر ومعلومات التواصل مع الجهات المعنية بتقديم الخدمات، والتأكد من إلمام الطلاب بهذه المعلومات عند التسجيل للمقرر.
- التواصل مع الجهة المعنية في الجامعة عند تسجيل الطالب من ذوي الاعاقة في المقرر الدراسي للحصول على المعلومات المتاحة عن احتياجات الطالب وقدراته، وعند وجود أي تساؤلات أخرى.
- توفير الخدمات الأكاديمية والمواءمات التي تتناسب مع طبيعة إعاقة الطالب وبما لا يخل بالمعايير الأساسية للبرنامج الأكاديمي.
- تكييـف الإسـتراتيجيات والطـرق والوسـائل التدريسـية بمـا يتناسـب مـع طبيعـة الإعاقـة لـدى الطـلاب لمواجهـة الفـروق الفرديـة، وبمـا لا يخـل بسـير العمليـة التعليميـة لـدى أقرانهـم مـن غيـر ذوى الإعاقـة.
- تسليم الاختبارات في الوقت المناسب إلى جانب جميع التعليمات والمواد اللازمة لأداء الاختبار بما يتناسب مع طبيعة الإعاقة لضمان تقديم الطلاب للاختبارات في الموعد المحدد.
- الإسهام في تعزيـز مسـتوى الوعـي لـدى الطـلاب بقـدرات واحتياجـات زملائهـم مـن ذوي الإعاقـة، وبدورهـم فـى تقديـم الدعـم والمسـاعدة لزملائهـم مـن ذوى الإعاقـة عنـد الحاجـة.
- المحافظـة علـى سِـرِّية المعلومـات والبيانـات المتعلقـة بالطـلاب ذوي الإعاقـة، وعـدم مشـاركتها مـع الآخريـن.
 - التواصل مع أعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة لتقديم الدعم اللازم للطلاب ذوي الإعاقة.
- الإبـلاغ عـن أي مشـكلات قـد تعيـق عمليـة التعلـم لـدى الطالـب ذوي الإعاقـة للقسـم ومنـه للجهـة المسـؤولة فـــى الجامعـة.
- الإبـلاغ الفـوري عـن أي معوقـات تواجـه الطالـب ذا الإعاقـة وقـد تهـدّد سـلامته وأمنه و/أو صحته الجسـدية والنفسـية، للقسـم ومنـه للجهة المسـؤولة فـي الجامعة.

حقوق أعضاء هيئة التدريس:

- الحصول على البيانات والمعلومات المتعلقة بقدرات واحتياجات الطلاب ذوي الإعاقة المسجلين في المقرر الدراسى من الجهة المعنية في الجامعة.
- الحصول على الدعم اللازم من الجامعة فيما يتعلق بتوفير التسهيلات البيئية المطلوبة في القاعات الدراسية وأجهزة التكنولوجيا المساعدة بما يتناسب مع طبيعة الإعاقة.
- إبداء الرأي في نوعية الاختبارات الملائمة للطالب ذي الإعاقة (كاختبار الكتاب المفتوح) وكيفية أدائها (كالاستعانة بالملاحظات الخارجية أو بوسائل التعليم الالكتروني) بما يلبي احتياجاته الخاصة ولا يخل بمخرجات تعلم المقرر.
- توفير فرص التطوير المهنى التي تمكن عضو هيئة التدريس من الاستزادة في موضوع التدريس والتعامل مع الطلاب ذوى الإعاقة باختلاف فئاتهم.

مسؤوليات الطلاب:

- استيفاء المؤهلات والمعايير الجامعية الأساسية للانضمام للبرامج والدورات ومختلف الأنشطة وللاستفادة من الخدمات.
- أن يتم تحديده كفرد من ذوي الإعاقـة مـن قبـل الجهـة المسـؤولة فـي الجامعـة، وأن يطلـب المعلومـاتـ والمشـورة والمسـاعدة عنـد الحاجـة.
- توفيـر الوثائـق المطلوبـة كالوثائـق الطبيـة، أو العصبيـة، أو النفسـية، أو التربويـة وغيرهـا مـن الوثائـق المناسـبة مـن الجهات المعتمدة لـدى الجامعـة، التي تشـير إلـى طبيعـة الإعاقـة والتوصيـات بالتسـهيلات المقترحـة.
- تقديــم موافقــة موقعــة تخــول الجهــة المســؤولة فــي الجامعــة لمناقشــة الحاجــة إلــى التســهيلات، والخدمــات المتنوعــة بالتواصــل مــع القســم المعنــي بالبرنامــج الأكاديمــي الملتحــق بــه الطالــب.
- اتباع الإجـراءات الرسـمية المعتمـدة للحصـول علـى التسـهيلات والخدمـات المتوفـرة فـي الجامعـة كالخدمـات الأكاديميـة والأجهـزة المسـاعدة، حسـب طبيعـة الإعاقـة.
- الحضور شخصيًا لمقابلـة المتخصصيـن فـي الجهـة المسـؤولة فـي الجامعـة لمناقشـة الاحتياجـات والخدمـات اللازمـة.

حقوق الطلاب:

- الحق المتساوي فـي الانضمام إلـى البرامـج والـدورات والأنشـطة والخدمـات المقدمـة فـي الجامعـة، فـي حـال ثبـوت أهليتهـم واسـتحقاقهم للمعاييـر المتفـق عليهـا.
- الفرص المتساوية للتعليـم والحصـول علـى التسـهيلات الأكاديميـة والتربويـة المتلائمـة مـع طبيعـة الاحتياجـات الفرديـة للطالـب.
- ضمان السرية المناسبة لجميع المعلومات المتعلقة بإعاقتهم وإعلامهم بالجهات التي سيتم الكشف عن المعلومات المتعلقة بإعاقتهم عند الحاجة، باستثناء ما يقتضه النظام أو يسمح به.
- الحصول على المعلومات المتاحة عن الخدمات والتسهيلات المتاحة في الجامعة في أشكال يسهل الوصول إليها.
- توفيـر كل مـا يسـهل علـى الطـلاب ذوي الإعاقـة الوصـول الشـامل للمبانـي والمرافـق المتاحـة فـي جميـع أنحاء الجامعـة ومنهـا السـكن الجامعـي، المكتبـة، الملاعـب الرياضيـة، ومركـز الإرشـاد الأكاديمـي، بالإضافـة إلـى خدمـات التنقـُـل والمواقـف.
 - الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية المناسبة في المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للجامعة.
- الحصول على بطاقة الأولوية، التي تكفل لهم الأولوية في الوصول للمرافق والأجهزة المساعدة والخدمـات المتوفـرة فـي الجامعـة كالحصـول علـى الوحـدة السـكنية المخصصـة للطـلاب، والمواقـف القريبـة المخصصـة لـذوي الإعاقـة.
- تلقي التدريب الكافي على وسائل تكنولوجيا التعليم والأجهزة التكنولوجية المساعدة؛ مما يعزز من فرص التعلُّم ويرفع من استقلالية الطالب واكتفائه الذاتي.
 - توفير المصادر العلمية التي يحتاج إليها الطلاب من ذوى الإعاقة حسب كل فئة من فئاتها.
- الشـكوي أو التظلـم مـن أي أمـر يتضـررون منـه فـي علاقتهـم مـع أعضـاء هيئـة التدريـس أو القسـم أو

الكلية أو أي وحدة أو مكتب أو إدارة داخل الجامعة ومرافقها العامة، وفق ما تنص عليه لوائح وأنظمة الجامعة بهذا الخصوص.

شروط وضوابط قبول الطلاب ذوى الإعاقة:

تحرص جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل على إتاحة الفرصة للطلاب ذوي الإعاقة للالتحاق بالجامعة في البرامج المتاحة لهم وفقًا لطبيعة الإعاقة، مع عدم الإخلال بالضوابط والآليات المنظمة لقبول الطلاب، والتى تتضمن تحقيق الشروط التالية:

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية أو غير سعودي من أم سعودية.
- 2. أن يكون المتقدم حاصلاً على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها وألا يمضي على تاريخ تخرجه أكثر من خمس سنوات.
- 3. أن يكون قد أدى اختبارات القدرات والتحصيلي في مدة لا تتجاوز خمس سنوات وقت التقديم.
 (ويمكن إعفاؤه من هذا الشرط بناءً على إفادة من المركز الوطني للقياس).
- 4. أن يقوم الطالب بتعبئة بيانات طلب الالتحاق من خلال موقع بوابة القبول الإلكتروني في الفترة المحددة لاستقبال طلبات الالتحاق.
- 5. ألا يقف نوع إعاقة الطالب وحالته الصحية حائلاً دون قيامه بممارسة وتطبيق المهارات الأساسية اللازمة والمطلوبة لإنهاء البرنامج الدراسي الذي سيتم الالتحاق به.
 - ألا يكون له سجل سابق فى جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.
 - أن يجتاز الاختبارات والمقابلات الشخصية المحددة للبرنامج الذي سيتم الالتحاق به.
 - 8. أن يحقق الطالب أي شروط أخرى يشترطها مجلس الجامعة وتعلن وقت التقديم.

آلية قبول الطلاب ذوى الإعاقة:

تشكل لجنة سنوياً من قبل صاحب الصلاحية ومهمتها النظر في حالات الطلاب ذوي الإعاقة بعد الانتهاء من عملية الفرز والمفاضلة بين الطلاب المتقدمين للجامعة وذلك لدراسة كل حالة وتقييمها على حدة وإجراء الاختبارات والمقابلات اللازمة لها وفقاً للمستندات والتقارير التي تبين الوضع الصحي للطالب ومن ثم ترفع مرئياتها حيال إمكانية دمج الحالة مع الطلبة العاديين في برامج الجامعة أو توجيه الحالة للبرامج المتخصصة لفئة معينة من الطلاب ذوي الإعاقة ومن ثم يتم الاعتماد من صاحب الصلاحية.

بعد استيفاء الطالب من ذوي الإعاقـة لشـروط وضوابـط القبـول العامـة بجامعـة الإمـام عبـد الرحمـن بـن فيصـل، فيمكنـه الاسـتفادة مـن الخدمـات الخاصـة بالطـلاب ذوى الإعاقـة وفقًـا لمـا يأتــى:

أولاً: توثيق الإعاقة:

تبدأ الخطوة الأولى للحصول على الخدمات في تقديم الطالب على طلب توثيق الإعاقة ومن ثم الأهلية للحصول على الخدمات وما يترتب على ذلك من توفير للمستندات والوثائق المطلوبة. ويجب أن يتم ذلك من الطالب في الوقت المناسب (عادة قبل بدء الفصول الدراسية أو بمجرد معرفة الإعاقة). كما يجوز أن يتم تحويل الطالب من قبل عضو هيئة التدريس أو المرشد الأكاديمي، على أن يستكمل الطالب نفسه بقية الإجراءات المطلوبة. ولكي تقبل الجامعة الوثائق التي تثبت الإعاقة، يجب أن تكون هذه الوثائق صادرة من الجهات المعتمدة وأن تتضمن ما يأتي:

- تاريخ آخر زيارة لاختصاصي التشخيص.
- بيان واضم بالتشخيص وتاريخ التشخيص الأصلى.
- تقرير طبي من المستشفى الجامعي أو من الجهات والمراكز الصحية المعتمدة من وزارة الصحة.

- تقرير عن التاريخ الأكاديمي للطالب ذي الإعاقة ومؤهلاته العلمية.
- ملخص الاختبارات التشخيصية و / أو الطرق و / أو المعايير المستخدمة لإجراء التشخيص بما في ذلك نتائج التقييم ودرجات الاختبار المعيارية، إن وجدت.
- وصف واضح لتأثير الإعاقة على الجوانب الوظيفية للفرد مدعومة بنتائج الاختبارات المحددة، وخاصة تلك المرتبطة بالتعلَّم (كالقدرة على تدوين الملاحظات، وقراءة النصوص الطويلة، والاستماع لفترات طويلة).
- العلاجات أو الأدوية أو الأجهزة الموصى بها للطالب ذي الإعاقة و/أو التي يستخدمها حاليًا للحدِّ من التأثيرات الجانبية للإعاقة (كالعدسات التصحيحية، والعصا البيضاء، والكراسي المتحركة)، والتأثيرات الجانبية للأدوية على القدرة على التعلُّم، إن وجدت.
- وصـف متوقـع لتطـوَّر الإعاقـة، أو وضعهـا المسـتقبلي وحجـم تأثيرهـا علـى قـدرات الطالـب وإمكانياتـه، وبخاصـة فيمـا يتعلـق بالتعليـم والأداء الأكاديمـي.
- في حالات الإصابات الدماغية أو الخلل الوظيفي للدماغ، يجب أن تشمل الوثائق على تقييم شامل من قبل اختصاصى التخاطب أو اختصاصى علم النفس العصبى، فضلًا عن تشخيص الطبيب.
 - التسهيلات والخدمات الموصى بها مدعومة بالتشخيص ونتائج الاختبارات.
- إثباتات توضح موثوقية الجهة القائمة بالتشخيص واعتمادات الاختصاصيين القائمين على التشخيص، إذا لـم تكن واضحة في المستندات.

ثانيًا: تحديد أساليب المواءمة المناسية/ اتخاذ القرار:


تسعى الجامعة إلى توفير الفرص المتساوية للطلاب ذوي الإعاقة في جميع البرامج والأنشطة التي تضمها، ولكن هذا يتطلب في بعض الأحيان إجراء تكييفات وتعديلات لمواءمة وتقديم التسهيلات، سواء في المباني أو المرافق أو البرامج بما يضمن الوصول الشامل للطلاب من ذوي الإعاقة دون الاخلال بمتطلبات ومعايير البرامج. ومن هنا تأتي الخطوة الثانية بعد تسلم جميع الوثائق والمستندات الازمة لتوثيق الإعاقة، في قيام اللجنة المعنية بتحديد أساليب المواءمة المناسبة بحسب الحالة الفردية لكل طالب وذلك بعد دراسة مفصلة لقدراته واحتياجاته، وبعد مقابلة الطالب ذي الإعاقة شخصيًا للاستفسار عن أي معلومات إضافية، ولمناقشته حول الخدمات المعتزم تقديمها له، وبعد التشاور مع القسم المعني وأعضاء هيئة التدريس والموظفين والجهات المعنية في الجامعة، فيما يتعلق بأساليب المواءمة والتسهيلات المعقولة والخدمات التي يمكن تقديمها للطالب بحيث فيما يتعلق بأساليب المواءمة والتسهيلات المعقولة المعايير الآتية:


- الفهم الواضح للقدرات والمحدوديات التي قد تفرضها الإعاقة.
- الدراسة الدقيقة لمتطلبات ومعايير البرنامج الأكاديمي الذي سينضم له الطالب ذو الإعاقة.
 - المحافظة على أكبر قدر ممكن من الاستقلالية للطالب ذي الإعاقة.
 - البساطة والمعقولية في التسهيلات والخدمات التي سيتم تقديمها للطالب ذي الإعاقة.
- وفي حال عدم الموافقة على أهلية الطالب للحصول على الخدمات، يحق له تقديم طلب آخر مع توضيح المبررات وإرفاق الوثائق الداعمة لطلبه.

ثالثًا: البدء بإجراءات توفير أساليب المواءمة المطلوبة:

بعـد اتخـاذ القـرار حـول التسـهيلات ونوعيـة الخدمـات المناسـبة للطالـب ذي الإعاقـة، تبـدأ الخطـوة الثالثـة، التي تتمثـل فـي البـدء بإجـراءات مواءمـة الخدمـات وتوفيـر تلـك التسـهيلات المُتفـق عليهـا، التــى تشـمل علــى:

- إبـلاغ الطالـب ذي الإعاقـة (شـفهيًا وكتابيًـا) بقـرار اللجنـة المعنيـة حـول طبيعـة الخدمـات والتسـهيلات التـــى ســتوفرها الجامعـة.
- تزويـد أعضاء هيئـة التدريـس بكافـة المعلومـات المتعلقـة بقـدرات واحتياجـات الطالـب ذي الإعاقـة، مـع توضيـح لكافـة التسـهيلات والخدمـات المطلـوب تقديمهـا لـه.
- مقابلـة أعضـاء هيئـة التدريـس للطـلاب ذوي الإعاقـة للتأكـد مـن إلمامهـم بالخدمـات والتسـهيلات التــي ســتقدم لهــم علــى مســتوى المقــرر الدراســي والبرنامـج الأكاديمــي.
- يتحمل الطالب ذو الإعاقة مسؤولية الإبلاغ عن التواصل مع اللجنة المعنية، إذا لم يتلق الخدمات المطلوبة بطريقة فعَّالة و/أو في الوقت المناسب.
- ستعمل اللجنة المعنية مع القسم المعني وأعضاء هيئة التدريس وغيرهم من الجهات المسؤولة في الجامعة لحلّ الخلافات بشأن التسهيلات الموصى بها.
- ستخضع حالات معينة للمراجعة، حسب الضرورة، من قبل لجنة مكونة من عميد الكلية، ورئيس القسم والمرشد الطلابي وغيرهم من المنسوبين بحسب ما تستدعيه الحال.
- تحديد الجهات المعتمدة والموثوقة التي توفّر المستندات والإثباتات اللازمة لتوثيق الإعاقة، ومن ثم اتخاذ القرار حول أهلية الطالب ذي الإعاقة للحصول على الخدمات الملائمة والتسهيلات المطلوبة.





الفصل الرابع الدعم والخدمات

الخدمات المقدمة للطلاب ذوى الإعاقة

توجّه السياسات والتشريعات المذكورة بالفصل الثاني ممارسات دعم الطلاب ذوي الإعاقة بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل من خلال تقديم خدمات متمثلة في إجراء تعديلات، وتكييفات، وتسهيلات معقولة ومناسبة تُلبِّى الاحتياجات الفريدة والمتنوعة لهـؤلاء الطلاب.

وفيما يلي مجموعة من الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها بشأن اتخاذ قرارات تقديم الخدمات للطلاب ذوى الإعاقـة:

- الدعم من أجل تحقيق العدالة، التكافؤ، والاستقلالية: تقديم الدعم هو تحقيق فرص عادلة ومتكافئة ولي من أجل تحول دون التعلم والتقييم ولي الإعاقة، وإنما لإزالة الحواجز التي تحول دون التعلم والتقييم الموضوعي لتمكينهم من الاستقلالية والاستفادة القصوى من قدراتهم.
- النهج الاستباقي في تقديم الدعم: إن تقديم الدعم المبكر من خلال التأكد من إجراء تعديلات على السياسات والممارسات والإجراءات، يعد مطلبًا ضروريًا لمنع الطلاب ذوي الإعاقة الذين على وشك التعثر الأكاديمى أو الحرمان أو المعرضين من خطر التسرُّب الدراسى.
- ضمان جودة الخدمات المقدمة: تقييم خدمات التعلم من خلال رصد مؤشرات الأداء وقياس مستويات الاستفادة والرضا من قبل أصحاب المصلحة أمر ضروري لاتخاذ قرارات تتعلق بتقديم الخدمة الخدمات من ناحية الاستمرارية، والتحسين، والتلاشي التدريجي، والاستغناء التام عن تقديم الخدمة أو البحث عن بدائل أكثر فعالية.

الخدمات الأكاديمية:

هناك مجموعة متنوعة من الخدمات الأكاديمية التي يمكن تقديمها للطلاب ذوي الإعاقة بناء على قدراتهم، من نقاط القوة ونقاط الاحتياج، ومدى تأثير هذه العوامل على تقدُّمهم نحو تحقيق مخرجات التعلُّم وخصائص خريجي البرنامج الأكاديمي الملتحقين به. ويلخص جدول (٢) مستويات التكييف ضمن مجال الخدمات الأكاديمية. ويقصد بالتكييف تقديم مجموعة من التسهيلات المتعلقة بمستويات الدعم والصعوبة والمشاركة، ومخرجات التعلم ومدخلاته، ووقت وحجم إنجاز المهام المطلوبة، والمادة العلمية والأهداف البديلة.

جدول ٢. مستويات التكييف لتقديم الدعم الأكاديمي

الدعم	الصعوبة	المشاركة
تكييف درس أو نشاط عن طريق زيادة مقدار الدعم الشخصي الذي يتلقاه الطالب لإكمال المهمة المطلوبة (دعم فردي، دعم أقران، دعم ضمن مجموعةإلخ).	تكييف مستوى المهارة أو نوع المشكلة أو القواعد الخاصة بكيفية تعامل المتعلم مع إنجاز المهمة المطلوبة (مبتدئ، متوسط، عال).	تكييف مدى ونوع مشاركة المتعلم بنشاط في المهمة أو النشاط (مشاركة مستمرة، مشاركة لفظية أو تحريرية، فردية أو جماعية).
المدخلات	المخرجات	الوقت
تكييف الطريقة التي يتم بها إيصال المعلومات للطالب (المساعدات البصرية، لغة الإشارة، إستراتيجيات التدريس المبنية على الأدلة.	تكييف طريقة إظهار المهارات أو تقديم المعلومات التي اكتسبها الطالب (طريقة شفهية، تحريرية، لغة الإشارة، لغة برايل، أنشطة التقويم البديلإلخ).	تكييف مقدار الوقت الذي يحتاجه الطالب لإكمال أو تقييم مهمة ما من خلال تخصيص وقت كافٍ (كمنح وقت إضافي، تقصير المدة الزمنية، أو توفير فترات راحة).
الحجم	المادة العلمية	الأهداف البديلة
تكييف عدد العناصر أو المهام التي يتوقع أن يتعلمها الطالب أو الأسئلة التي يكملها.	تكييف المقرر من خلال توفير تعليمات ومواد مختلفة لتلبية الأهداف الفردية للطالب.	تكييف الأهداف أو تعديل مخرجات التعلُّم لتلبية احتياجات الطالب وقدراته.

خدمات الدعم في مجال التعليم والتعلُّم:

تراعـي الجامعـة تنـوُّع قـدرات الطـلاب ذوي الإعاقـة، وتحـرص علـى تقديـم الخدمـات التاليـة علـى سـبيل المثـال لا الحصـر (الأمثلـة الأكثـر شـيوعًا) حسـب احتياجـات كل طالـب وخصائصـه:

- التنويع في إستراتيجيات التدريس.
- المساعدة على تدويـن الملاحظـات والتدريـب على أخْذهـا بالطـرق التقليديـة أو باسـتخدام التطبيقـات الحديثـة.
- إمكانية الوصول إلى المادة العلمية المقدمة من خلال استخدام طرق عرض مناسبة لاحتياج الطالب (كالوسائط السمعية، البصرية، لغة الإشارة، وضوح حجم الخط ونوعه).
 - توفير المادة العلمية قبل موعد الدراسة بوقت كافٍ ليتسنى تحويلها إلى لغة برايل أو لغة الإشارة.
- إتاحة المادة العلمية في بيئة التعلَّم الافتراضية بطريقة تمكن الطلاب من الوصول إليها عند الحاجة إليها، قبل التدريس الرسمى أو بعده.
 - توفير قوائم قراءة ومراجع علمية مركزة ومحدثة.
 - السمام بتسجيل التدريس.
 - استخدام الآلة الحاسبة.
 - الاختيار المسبق لمجموعات التعلُّم المتنوعة.
- تفعيل استخدام التكنولوجيا المساعدة في التعليم والتعلُّم (كالتطبيقات، الأجهـزة اللوحيـة، والبرامـج القارئـة وغيرهـا).
 - توفير لغة الإشارة والترجمة الشفوية والتدريب عليها.
 - توفير مواد علمية إثرائية.

خدمات الدعم في مجال تقييم الطلاب:

مواءمة الدختبارات وتكييفها ومهام التقييم المستمر: قد يُواجِه بعض الطلاب ذوي الإعاقة تحديًا في إظهار مدى تمكنهم من تحقيق مخرجات التعلم أثناء أداء الاختبارات ومهام التقييم والتكليفات، وفقًا لخطة التقييم المعلنة لهم بالطريقة نفسها التي يؤديها أقرانهم من غير ذوي الإعاقة؛ لذلك يتم دعم الطلاب من خلال مواءمة الاختبارات ومهام التقييم بما يتناسب مع قدرات الطلاب لكل حالة على حدة حسب احتياجها. (يرجى الاطلاع على الدليل الإجرائي لمواءمة تقييم الطلاب ذوي الإعاقة الصادر من مركز جودة التقويم والاختبارات).

أدناه أمثلة لمجموعة من الممارسات ذات الصلة بالخدمات الأكاديمية في مجال التقييم:

- توفير المكان المناسب الخالى من المشتتات.
- تهيئة الطاولات والمقاعد بما يتناسب مع إعاقة الطالب.
 - توفير الإضاءة المناسبة.
- تأدية الاختبارات مع إجراءات تكييف قاعة الاختبار أو تعديلها.
 - منْم الطالب وقتًا إضافيًّا.
 - استخدام التكنولوجيا المساعدة.
 - استخدام الحاسب الآلى.
- تغيير شكل الاختبارات وتصاميمها (تكبير الخط، استخدام طريقة برايل، استخدام لغة الإشارة).

اعتبارات حول استخدام التقييم البديل:

- بعد توثيق حالة الإعاقة لـدي الطالب وتقرير استحقاقها للتقييم البديـل، يتم تقديـم المواءمة اللازمـة

لـه وفقًا للدليـل الإجرائـي لمواءمـة تقييـم الطـلاب ذوي الإعاقـة، بمـا يضمـن عدالـة التقييـم وتكافـؤ الفـرص وعـدم إعطائـه ميـزة علـى الآخريـن.

- عنـد توثيـق حالـة لطالـب مـن ذوي الإعاقـة بحاجـة إلـى تقييـم بديـل مـن قبـل لجنـة مكلفـة بالقسـم أو البرنامـج الأكاديمـي، يتـم تعبئـة نمـوذج طلـب للحصـول علـى خدمـة التقييـم البديـل والتقـدُّم بـه للجنـة المختصـة لدراسـة الطلـب ومتابعـة إجـراء الـلازم فـى حـال الموافقـة.
- يراعـي عنـد تقديـم خدمـة التقييـم البديـل للطـلاب ذوي الإعاقـة، التأكـد مـن أنهـا لا تتعـارض مـع دقـة مخرجـات التعلـم وتوصيـف المقـرر مـن قبـل لجنـة مـن الخبـراء فـي تدريـس المقـرر المسـتهدف قيـاس مخرجاتـه.
- يتم تطبيق سياسة واضحة للعقوبات النظامية التي من شأنها أن تنطبق -أيضًا- على الطلاب ذوي الإعاقة مثل: التأخُّر والتغيُّب عن الاختبارات وإنهاء المهام، كما ورد في دليل سياسات جودة التقويم والاختبارات.
- يتم تطبيـق سياسـة مرنـة فـي حـال وجـود ظـروف اسـتثنائية تعيـق بعـض الطـلاب ذوي الإعاقـة عـن حضـور الاختبارات الـواردة بدليـل سياسـات وإجـراءات التقويـم والاختبارات.
- يتم تطبيق سياسة مرنة وفقًا لدليل سياسات وإجراءات التقويم والاختبارات الصادر من الجامعة في حال وجود ظروف استثنائية لبعض الطلاب ذوي الإعاقة كالتعرُّض لنوبات مفاجئة أو حادَّة قد يترتب عليها الغياب عن الاختبارات، أو عدم القدرة على تسليم الواجبات والمشاريع البحثية في الوقت المحدد، وعليه يكون دور اللجنة المكلفة بعد التأكد من توثيق هذه الحالات، التنسيق مع أستاذ المقرر لإيجاد بدائل تقييم مناسبة مع الحفاظ على شير العملية التعليمية.

خدمات الإشراف الأكاديمى:

تقدم الجامعة خدمات الإشراف الأكاديمي من خلال وحدات ولجان متخصصة على مستوى الكليات، والأقسام، والبرامج كما ورد في دليل الإشراف الأكاديمي الصادر من الجامعة، حيث يمكن تلخيص هذه الخدمات على النحو الآتى:

- توفيـر بيئـة مناسـبة تهـدف إلـى تسـهيل التعليـم مـن خـلال تزويـد الطـلاب ذوي الإعاقـة بالمعلومـات اللازمـة لاتخـاذ قـرارات واضحـة فيمـا يتعلـق بأهدافهـم التعليميـة والمهنيـة.
- المساعدة على التغلُّب على أي مشكلات أكاديمية أو صعوبات شخصية قـد تعـوق مـن عمليـة التقـدُّم الأكاديمي
 - توفير المعلومات الصحيحة والمناسبة وشرح متطلبات الجامعة والكلية.
- مراجعة دورية للسجل الأكاديمي لكل طالب لتقديم المشورة المناسبة في اختيار الدورات والمواد من حيث التسجيل والإضافة والحذف.
 - مراقبة المستوى الأكاديمي للطلاب.
 - تقديم استشارات فردية دورية لتطوير مهارات الطلاب الأكاديمية.
 - وضْع خطة إرشادية للطلاب حسب الحاجة.
 - تشجيع الطلاب الموهوبين على المشاركة في الأنشطة الطلابية على مستوى الجامعة.
 - تعزيز الطلاب ذوى الأداء الأكاديمي المرتفع.
 - تقديم المحاضرات وورش العمل للطلاب ومشرفيهم خلال العام الدراسي.
- تقديـم الدعـم النفسـي والاجتماعـي للطـلاب حسـب الحاجـة، مـن خـلال إحالتهـم إلـى مستشـار نفسـي متخصـص فـى مركـز الإرشـاد الجامعـى للحصـول علـى المسـاعدة بسـرية تامـة.

الخدمات المساندة:

المكتبة: للطلاب ذوي الإعاقـة حـقَّ الحصـول علـى الخدمـات التـي تُوفِّرهـا عمـادة شـؤون المكتبـات بالجامعـة، وهـى:

- دورات وورش عمل حسب توصيات القسم المعنِيّ واحتيام الطلاب.
 - أجهزة حاسب آلى مكيفة بحيث تناسب الطلاب ضعيفي البصر.
 - كتب بلغة برايل للمكفوفين، بناء على توصيات القسم المعنييّ.
 - قواعد بيانات صوتية للباحثين من المكفوفين.
 - برامج القراءة الصوتية لضعاف البصر.
 - خدمات لغة الإشارة حسب الحاجة.
- تكييف المكتبة بأجهزة حاسوب ناطقة ومكبرة للمكفوفين وضعيفي البصر.

التكنولوجيا المساعدة:

تكمن أهمية استخدام التكنولوجيا المساعدة في تحقيق المساواة في الوصول إلى مصادر التعلَّم والمقرر الدراسي، كما تزيد مشاركة المعلومات داخل القاعة البيئة الصفية التقليدية والافتراضية، وتعـزِّز الاسـتقلالية فـي التعلُّم لـدى الطـلاب ذوي الإعاقـة. لذلك تُوفِّرُ الجامعـة مجموعـة مـن أدوات التكنولوجيا المساعدة وتقـدم ورشًا تدريبية حسـب الحاجة. ومـن أمثلة البرامج التي توفِّرها الجامعة:

- استخدام (ZOOM) زووم
- استخدام Microsoft Teams مایکروسفت تیمز.
 - استخدام Black Bord البلاك بورد.

خدمات الإرشاد النفسى:

يوفر مركز الإرشاد الجامعي، خدمات الإرشاد النفسي لجميع الطلاب بما فيهم ذوي الإعاقة من خلال تقديم جلسات إرشاد فردية وجماعية وخدمات تقييم نفسى وأخرى توعوية.

الإرشاد الفردي:

تقديم خدمات إرشادية فردية لجميع الطلاب بما فيهم الطلاب ذوي الإعاقة، وذلك في موضوعات متنوعة تضم على سبيل المثال لا الحصر: القلق والاكتئاب والضغوط والصراعات والفقد والأسى، ومشكلات الزواج، والتدذين ومشكلات التعاطي، واتخاذ القرارات الحياتية.

الدرشاد الجمعى:

تقدم خدمات الإرشاد الجمعي في مجموعات يتراوح عددها بين فردين إلى ثمانية أفراد، وهي خدمة يتشارك خلالها الأفراد اهتماماتهم المتشابهة لدعم نموهم الانفعالي، والسلوكي، والنفسي، والاجتماعي. يمكن أن تتضمن الخدمة عقد جماعات نفسية/تعليمية، وجماعات نظامية، وجماعات بؤرية. يستمر الإرشاد الجماعي حوالي من ٦ إلى ٨ جلسات.

التقييم النفساني:

يقدم مركز الإرشاد الجامعي التقييم النفساني لقدرات وسمات طلبة الجامعة في ضوء اختبارات ذات كفاءة سيكومترية عالية ومقننة على البيئة السعودية مبرمجة إلكترونية؛ حتى يسهل على الطالب الكشف عن نتائجه فور الانتهاء من التقييم، كما يُقدِّم الاختصاصي النفسي الإكلينيكي جلسة نفسية بالمركز لمناقشة نتائج الاختبارات لتمكين الطلاب من فهْم ما تشير إليه نتائج التقييم.

خدمات التوعية:

يقدم المركز خدمات توعوية للأفراد. وذلك من خلال تقديم الخدمة داخل 23 وحدة خدمات إرشادية بالكليات ما بين المقر الرئيسي والمقرات الأخرى بالجامعة. تتضمن وسائل التوعية استخدام الرسائل الإلكترونية، والنشرات الإعلانية، والكتيبات، والإعلانات الملصقة، وشاشات العرض الموجودة على امتداد أنحاء الجامعة.

التدخل وقت الأزمات: هي خدمة تقدم للطلاب الذين يمرون بضغوط انفعالية حادة. لدينا فريق عمل قادر على التعامل مع الحالات الطارئة، مثل محاولات الانتحار، والتهديد بالانتحار، والإساءة البدنية، والعنف، وغيرها من أنماط الأزمات. ويمكن للطالب في حالة الأزمات، زيارة وحدة الخدمات الإرشادية بالكلية أو الاتصال خلال ساعات العمل الرسمية.

الخدمات المقدمة للطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة (مزدوجي الاستثنائية):

من المعلوم أن الاهتمام بفئة الموهوبين من ذوي الإعاقة يعد ضرورة وطنية من أجل صناعة جيل مبدع ومسؤول؛ لذلك هم بحاجة إلى برامج خاصة تُركِّز على تطوير مواهبهم، وفي الوقت نفسه تُوفِّر الخدمات النفسية والتربوية التي تتلاءم مع جوانب الإعاقة لديهم. وفقًا لهذا المنطلق، يولي مركز الإرشاد الجامعي اهتمامًا خاصًا بالطلاب الموهوبين العاديين وبالطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة من خلال تفعيل خطة متكاملة من البرامج والآليات المختصة التي تشمل تقديم برامج التوعية والإثراء والاستشارات النفسية المتخصصة لهم خلال المرحلة الجامعية. كما يهدف المركز إلى تدريب أعضاء هيئة التدريس على إستراتيجيات التعامل مع الطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة، وتهيئة أماكن مناسبة لرعايتهم بما يتناسب مع نوع الإعاقة الموجودة لديهم.

فمن المتوقع ضياع الكثير من الفرص أمام الطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة لاستثمار موهبتهم أو إظهارها نتيجة وجود إعاقة لديهم، والتي قد تجعل من الصعب اكتشاف الموهبة. لذلك، يؤكد العديد من المتخصصين في هذا المجال أهمية التعامُل السليم مع هذه الفئة من قبل مجتمع الجامعة ككل من أعضاء هيئة تدريس ومرشدين نفسيين؛ ممّا يساعد في تنمية الموهبة كهدف، من خلال التركيز على نقاط القوة لدى هؤلاء الطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة مع مراعاة الفروق الفردية المختلفة لديهم للحفاظ على النمو السليم نفسيًّا وتربويًّا لهؤلاء الطلاب. (يرجى الاطلاع على دليل برنامج رعاية الطلبة الموهوبين الصادر من مركز الإرشاد الجامعي)، حيث يتمثل أحد أهداف هذا الدليل الاهتمام بالطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة وتقديم الخدمات والدعم المناسبين هذا الدليل الاعتمام بالطلاب الموهوبين من ذوي الإعاقة وتقديم الخدمات والدعم المناسبين

خدمات المبانى والمرافق:

تسعى جامعة الإمام عبد الرحمـن بـن فيصـل لتوفيـر الخدمات المختلفة للطـلاب ذوي الإعاقـة لتشـمل ما يأتـي:

تهيئة المباني ودورات المياه: تحرص الجامعة على أن تكون جميع المباني الجامعية ودورات المياه الموجودة في الحرم الجامعي وفي كليات البنات ملائمة للطلاب ذوي الإعاقة الحركية والسمعية والبصرية والإعاقات المزدوجة، بحيث يتم تصميم البيئة الجامعية بما يتوافق مع معايير التصميم الشامل الأكثر أمانًا والأسهل استخدامًا للجميع.

وفيما يلى أمثلة على بعض الخدمات المعمارية المهيأة للطلاب ذوى الإعاقة:

- المسارات والممرات الخاصة للطلاب ذوى الإعاقة البصرية.
- تهيئة بوابات المباني الجامعية بحيث تكون مناسبة للأشخاص ذوى الإعاقة الحركية والبصرية.
 - وجود المنحدرات الآمنة التي تسهل حركة الطلاب مستخدمي الكراسي المتحركة.
 - الأبواب الأوتوماتيكية.

- وجود مناطق استراحة ومقاعد في جميع نواحي المباني الجامعية.
 - الخرائط التفاعلية والصوتية.
 - وجود مصاعد واسعة تسمم بحركة الطلاب ذوى الإعاقة الحركية.
 - تهيئة المصاعد بلغة برايل ومدعمة بمنبهات صوتية.
- تهيئة سلالم المباني بإشارات حسية سمعية وبصرية ودرابزين مناسب لقبضة اليد.
- وجود ماكينات البيع الناطقة والمضيئة بحيث يسهل على الطلاب ذوى الإعاقة استخدامها.
 - وجود أجهزة لشرب الماء مناسبة الاستخدام للأشخاص ذوى الإعاقة.
 - توضيح مخارج الطوارئ بألوان متباينة وإشارات حسية.
 - وجود مكاتب الاستعلامات والاستقبال والخدمات.
- وجود أعداد كافية من دروات المياه ذات المساحات الواسعة التي تسمح بحركة الطلاب ذوي الإعاقة الحركية بسهولة، والمزودة بالأدوات المساعدة للطلاب ذوى الإعاقة الحركية والبصرية.

مواقف مركبات الطلاب ذوي الإعاقة: توفر الجامعة مواقف خاصة للطلاب ذوي الإعاقة بحيث تكون ذات مساحات واسعة وقريبة من بوابات ومداخل مباني الجامعة، وتحتوي على لافتات طولية وعلامات أرضية واضحة، وتوجد فيها علامات تحذيرية واضحة بعدم استخدام تلك المواقف من قبل الأشخاص من غير ذوى الإعاقة.

خدمات السكن الجامعي الطلابي:

التسجيل في السكن الطلابي (السكن الجامعي):

يمكن للطلاب ذوي الإعاقـة التسجيل فـي الإسـكان الطلابـي فـي أثناء دراسـتهم فـي الجامعـة. مركز العنايـة بـذوي الإعاقـة بمسـاعدة الطـلاب مـن خـلال إرشـادهم كيفيـة التقديـم علـى السـكن، وتعبئـة اسـتمارة التسجيل وإتمـام بقيـة الإجـراءات.

شروط القبول في الإسكان الطلابي:

- يقدم الطالب الفحوص الطبية التي تثبت خلوه من الأمراض المعدية.
- يقدم الطالب إثباتًا لحاجته للسكن الجامعي (إقامة الأسرة خارج مدينة الدمام).
- يقدم الطالب خطابًا يثبت أنه طالب في جامعة الامام عبد الرحمن بن فيصل (إشعار قبول الجامعة).
 - يقدم الطالب صورة من جدوله الدراسي.

كيفية التسجيل في الإسكان الطلابي:

يقوم الطالب برفع طلب للحصول على السكن الجامعي من خلال البوابة الإلكترونية ويختار أيقونة عمادة شؤون الطلاب ثم قسم شؤون الإسكان ثم رفع طلب جديد أو تجديد طلب.

- يملأ الطالب البيانات المطلوبة في الموقع.
 - يرفق صورة من بطاقته الجامعية.
 - يرفق صورة للفحوص الطبية.
 - يرفق صورة تثبت حاجته للسكن.

- يرفق صورة من جدوله الدراسي.
- يختار المبنى والغرفة ثم يضغط على أيقونة رفع الطلب.
 - يقوم الطالب بدفع إيجار الفصل الأول له في السكن.

ملاحظة: بإمكان الطالب التوجه إلى مركز العناية بـذوي الاعاقة وتقديـم الطلب في المركز عـن طريـق (keyboard)، لوحة المفاتيح شخصية للطالب مدعومة بلغة برايـل.

بعد استكمال هذه البيانات:

- يسكن الطالب في النظام عن طريق وحدة الإسكان الطلابي.
 - يحصل على صورة من عقد السكن.
- يتلقى الطالب رسالة إلكترونية تحتوي عن معلومات عن موقع السكن ومشرف المبنى التابع لـه لتسـلم مفتاح الغرفـة.
- مع بدايـة الفصـل الدراسـي، يسـلم الطالـب بطاقـة الإسـكان التـي تسـمح لـه بالدخـول إلـى مبنـى السـكن ومواقفـه.

خدمات التنقُّل والمواقف:

من خلال التعاون مع إدارة الأمن والشركة المشرفة على مواقف المركبات وإدارة المشاريع والصيانة، يتم التأكد من توفير مواقف خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة، تكون قريبة من بوابات المباني الجامعية. الخدمات المالية (المكافآت والمعونات المالية):


- يصرف للطلاب ذوى الإعاقة مكافأة شهرية.
- تساعد هذه المكافأة الطلاب ذوي الإعاقة في تجاوزهم لبعض التحديات التي قد تواجههم كاقتناء كرسي متحرك لطالب لديه إعاقة حركية، أو تعيين من يقود الطالب الكفيف خلال تنقُّله بين مرافق الجامعة المختلفة، أو قراءة النصوص المكتوبة له بصوتٍ مسموع.

شروط صرف بدل الإعاقة:

- أن يكون الطالب منتظمًا في الدراسة الجامعية في أحد التخصصات الفرعية.
 - إحضار ما يثبت أن الطالب مسجل لدى مركز التأهيل الشامل.
- أن تكون الإعاقة ضمن أنواع الإعاقات المعتمدة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
 - إحضار أصل التقرير الطبي المعتمد من وزارة الصحة بتاريخ حديث.
 - إحضار صورة الهوية الوطنية.

آلية صرف بدل الإعاقة:

- يعطى الطالب خطابًا موجهًا إلى التأهيل الشامل للإفادة عن حالته من حيث نـوع الإعاقـة ودرجتها، وفئـة المكافـأة المسـتحقة.
 - بعد الردّ من التأهيل الشامل، يتم صرف المكافأة حسب ما يستحقه الطالب.





المراجع والمصادر

المراجع العربية

- الدليـل التنظيمـي والإجرائـي لخدمـات الطـلاب ذوي الإعاقـة بجامعـة الأميـر سـطام بـن عبـد العزيـز. (2020). جامعـة الأميـر سـطام بـن عبـد العزيـز. .at/yFN48
- القواعـد والإجراءات التنظيميـة لخدمـات الطـلاب ذوي الإعاقـة بجامعـة الملـك سـعود. (2018). جامعـة الملـك سـعود. shorturl.at/fovO8.
- لائحة البنود التنفيذية لحقوق الطلبة من ذوي الإعاقة في مؤسسات التعليم العالمي بدول مجلس التعاون الخليجي. حسب معايير الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوى الإعاقة (النسخة 2.0 نوفمبر2020).
- خدمات مركـز الإرشـاد الجامعـي بجامعـة الإمـام عبـد الرحمـن بـن فيصـل. 10) أبريــل. (2014, مركـز الإرشـاد الجامعـي. /administration/centers/university-counseling-center/services
- الدليـل المبسـط لمعاييـر الوصـول الشـامل للمنشــآت. (2021). هيئـة رعايــة https://apd.gov.sa/%D9%85%D8%B5%D8%A الأشـخاص ذوي الإعاقــة. 7%D8%AF%D8%B1
- الدليـل الإرشـادي للوصـول الشـامل فـي البيئـة العمرانيـة للمملكـة العربيـة السـعودية. (2010). مركز الملـك سـلمان لأبحاث الإعاقـة. https://www.kscdr. org.sa/ar/media/5019/uap-be-ar.pdf
- دليل برنامج رعاية الطلبة الموهوبين (2022) مركز الإرشاد الجامعي بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.
- الدليـل الإجرائـي للإشـراف الأكاديمـي (2022) وكالـة الجامعـة للشـؤون الأكاديميـة بجامعـة الإمـام عبـد الرحمـن بـن فيصـل.
- الدليـل الإجرائـي لمواءمـة تقييـم الطـلاب ذوي الإعاقـة (2022) مركـز جـودة التقويـم والاختبـارات بجامعـة الإمـام عبـد الرحمـن بـن فيصــل.

المراجع الأجنبية

- Cambridge University. (2020). Code of Practice-Reasonable Adjustments for Disabled Students. https://www.educationalpolicy.admin.cam.ac.uk/files/disabled_cop_20-21.pdf
- Inclusive Teaching and Learning in Higher Education as a route to Excellence. (2017). the Disabled Students Sector Leadership Group. shorturl.at/btINU.
- Policies and Procedures for University Students with Disabilities. (n.d.). Stockton University. shorturl.at/qEOT7.
- Ronksley-Pavia, M. (2015). A Model of Twice-Exceptionality-Explaining and Defining the Apparent Paradoxical Combination of Disability and Giftedness in Childhood. Journal for the Education of the Gifted. 38 (3): 318–340. doi:10.1177/0162353215592499.

المصادر الإلكترونية

- النظام الأساسى للحكم.
- نظام حماية البيانات الشخصية هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
- القواعد العامة للمحافظة على خصوصية البيانات الشخصية للمستخدمين (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).
- الأسئلة الشائعة لنظام حماية البيانات الشخصية الهيئة العامة للبيانات والـذكاء الاصطناعــــى .
 - تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوى الإعاقة.
 - نظام رعاية المعوقين في السعودية.
- الدليـل الاسترشـادي لمــواد نظـام العمــل ومــواد اللوائـح التنفيذيـة لتوضيــح الحقــوق والواجبـات لتوظيــف وعمــل الأشــخاص ذوى الإعاقــة.
 - نظام الحماية من الإيذاء.
 - الأنظمة العدلية وزارة العدل.
 - الدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية.
 - مبادرة مواءمة.
 - اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
 - البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة .
- القانــون (النظــام) الاسترشــادي الموحــد لتمكيــن الأشــخاص ذوي الإعاقــة فـــي مجلــس التعــاون لــدول الخليــج العربيــة.
 - نظام معاهدة مراكش.
 - وثيقة حقوق الطلاب وواجباتهم بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.

تـم إعـداد هـذا الدليـل بقـرار مـن سـعادة نائـب رئيس الجامعة للشـؤون الأكاديمية، برقم ٤٧٧٢ه وتاريـخ ١٤٤٣/٨/١٣، حرصًـا مـن الجامعـة علـى تقديـم خدماتهـا وتسـخير جميع إمكانياتهـا لخدمـة الطـلاب ذوي الاحتياجـات الخاصـة، وتهيئـة البيئـة الجامعية بمـا يتناسـب مع قدراتهـم واحتياجاتهـم.

